جامعة الشاذلي بن جديد
UNIVERSITE CHADLI BENDJEDID

جـامعة الشـــاذلي بن جـــديـــد ـ الطـــارف ـ

كليـــة الحقـــوق والعلـــوم السياسيـــة

قســـم الحقـــوق

محاضـــرات في مقياس حقـــوق الإنسان

المحاضرة رقم06

المستوى: السنـــة الثانيـــة ليســـانس

السداسي: الرابـــع

طبيعة التعليم: مادة استكشافيـــة

المعامل: 01

الأرصدة: 02

نمط التعليم: عن بعـــد

أستاذ المقيـــاس

الدكتور/ بن نولي زرزور

العام الدراسي 2023/ 2024

ثالثا: مجموعة الحقوق الحديثة " الجيل الثالث "

تتسع مجالات حقوق الإنسان مع مرور الزمن وتتطور فأصبحت هناك مجموعة من الحقوق التي تحتاج إلى تعاون الجميع سواء على المستويين الداخلي أو الدولي لكون هذه الحقوق ذات بعد إنساني عام كاالحق في التنمية والحق في بيئة نظيفة.

1/ الحق في التنمية :

يقوم مفهوم الحق في التنمية على أنه حق من حقوق الإنسان وليس مجرد التماس أو طلب من الأفراد يجوز للحكومات أن تستجيب له أو ترفضه ، وأنه – أي الإنسان – يشكل الموضوع الرئيسي للتنمية ، أي المحور لعملية التنمية ، فهو الموضوع الرئيسي في عملية التنمية والمستفيد الرئيسي منها.

ويرجع جوهر الحق في التنمية كحق مقرر على المستوى الدولي إلى ما نصت عليه المادتين (56- 55) من ميثاق الأمم المتحدة ، حيث ورد فيهما التركيز على المسؤولية المشتركة للدول الأعضاء عن التقدم والتنمية واحترام حقوق الإنسان كما أشارت المادتين (27- 22) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان إلى هذا الحق حيث يلاحظ من حكمها الاهتمام بصفة خاصة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

ويعتبر إعلان الحق في التنمية الذي صدر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في ديسمبر 1986 من أهم المواثيق الدولية التي تناولت هذا الحق، حيث اعتبر هذا الإعلان الحق في التنمية من حقوق الإنسان إلى جانب كونه حقاً من حقوق الشعوب وأنه حق شامل ويتفرع إلى جملة حقوق يجعل منها منظومة مترابطة في حد ذاتها ومنسجمة مع الحقوق والحريات المدنية والسياسية خاصة في مبدأي المشاركة والإنصاف ومكفولة في أعمالها بصفة مشتركة ومتقاسمة بين الدول الأطراف والمجموعة الدولية.

والتأكيد على أن التنمية تمثل مساراً اقتصادياً واجتماعيا وثقافياً وسياسياً شاملاً يهدف إلى النهوض المطرد برفاهية كل إنسان بالاعتماد على مشاركتهم الفاعلة والحرة والقاسم العادل للخبرات الناتجة عن تلك المشاركة.

واعتبر حقوق الإنسان منظومة واحدة متكاملة ، وبالتالي فإن التمتع ببعض الحريات الأساسية يبقى منقوصاً في حالة إنكار أو انتهاك الحقوق والحريات الأخرى، وأن الحق في التنمية يتمثل في تحقيق المساواة والفرص للتمكين من الموارد الأساسية كالتعليم والخدمات الصحية والتغذية، والسكن والعمل، وكذلك

التقاسم المنصف والعادل للدخول وأن مسؤولية إهمال هذا الحق في التنمية مسؤولية مشتركة ومتقاسمة بين الدول الأطراف والمجموعة الدولية.

وقد عرفت المادة الأولى من هذا الإعلان الحق في التنمية بأنه " من حقوق الإنسان غير القابلة للتصرف ، وبموجبه يحق لكل إنسان ولجميع الشعوب المشاركة والإسهام في تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية والتمتع بهذه التنمية التي يمكن فيها إهمال جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية إهمالاً كبيراً "

كما أشارت المادة الثانية من هذا الإعلان إلى " أن الإنسان هو الموضوع الرئيسي للتنمية وينبغي أن يكون المشارك النشط في الحق في التنمية والمستفيد منه" وتضيف بأن " جميع البشر يتحملون مسؤولية التنمية فردياً وجماعياً أخذين في الاعتبار ضرورة الاحترام التام لحقوق الإنسان والحريات الأساسية الخاصة بهم ، فضلاً عن واجباتهم تجاه المجتمع الذي يمكنه وحده أن يكفل تحقيق حقوق الإنسان لذاته بحرية وبصورة تامة، لذلك ينبغي لهم تعزيز وحماية نظام سياسي واجتماعي واقتصادي مناسب للتنمية ... "

وجرى التأكيد على الحق في التنمية كذلك عام 1993 من قبل المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان المنعقد في فينا، حيث ورد في الفقرة العاشرة من الإعلان الصادر عن المؤتمر أن الحق في التنمية حق أصيل، وأنه لا يتجزأ من حقوق الإنسان الأساسية واعتبرت التنمية الاقتصادية للدول النامية، والتخلص من كافة المواد والنفايات السامة أو الخطرة في هذه الدول، فضلاً عن شطب ديون العالم الثالث من أهم المسائل التي ستزيل العقبات من أمام الاعتراف بالحق في التنمية.

وقد حدد برنامج الأمم المتحدة الإنساني في تقريره الشتوي الصادر عام 1990 مفهوم التنمية البشرية الذي يقوم على مجموعة من المؤشرات يرتبط توفرها وجوداً وعدماً بتحقيق التنمية المستدامة أو عدم تحقيقها ، وتشمل تلك المؤشرات :

- مؤشر العمر المتوقع عند الولادة
- نسبة السكان الملمين بالقراءة والكتابة.
- نصيب الفرد من إجمالي الناتج القومي.

- مقياس الحرية السياسية باعتبارها من أهم عناصر التنمية البشرية ... وأن مفهوم التنمية البشرية يقوم على ضرورة تواصل الرخاء الاقتصادي، ذلك أن التنمية البشرية تشكل قضية تنموية بيئية في نفس الوقت.

كما حدد تقرير التنمية الإنسانية في نطاق الوطن العربي مؤشرات أخرى للحصول على رؤية شاملة للتنمية هي : الحرية، وتمكين المرأة ، والاتصال بشبكة الانترنت، ونظافة البيئة، بالإضافة إلى المؤشرات التقليدية ، العمر المتوقع عند الولادة ومستوى التعليم.

يستخلص أن إعمال الحق في التنمية أمر مهم للإعمال التام لحقوق الإنسان كلها وهذه الأهمية القصوى للحق تستدعي وجود قواعد قانونية محددة توضح كيفية وضعه موقع التنفيذ ووضع الضمانات والجزاءات المناسبة لذلك.

وقد بدأت الخطوة الأولى في هذا الاتجاه مع إعلان الحق التنمية ، وهو إعلان ذو قيمة سياسية وأدبية كبيرة، ولكن الأمر يتطلب إعداد اتفاقية دولية ملزمة تتضمن النص على إنشاء هيئات يناط بها مهمة الرقابة على امتثال الدول بالالتزامات التي يرتبها عليها الحق في التنمية.

كما يتطلب إعمال الحق في التنمية تذليل العقبات التي تعترض تفعليه، والتي من أهمها التدخلات متعددة الأشكال التي تقوم بها الدول العظمى ، سواء بغطاء مجلس الأمن أو بشكل إنفرادي ، وكذلك تدخل المؤسسات المالية الدولية كالبنك الدولي وصندوق النقد الدولي لفرض نموذج اقتصادي أو اجتماعي أو سياسي أو مالي يضرب أسس الحق في التنمية.

2/ الحق في بيئة نظيفة :

يعتبر موضوع حماية البيئة من الموضوعات الهامة على المستويين الدولي والمحلي ذلك أنه من الموضوعات التي تهم حياة الإنسان أو ما يطلق عليه الحق في الحياة، فتلوث البيئة يهدد حياة البشر ، كما أن القضايا والإشكاليات تتصف بكونها عابرة لحدود الدول، ويصعب أن ينحصر أثرها بإقليم دولة معينة، ولا ينكر ما تلقى به هذه القضايا والإشكاليات من أثار تمس بحقوق الإنسان وكرامته ورفاهيته، ولعل من أبرز الأمثلة على ذلك ما شهده العالم في السنوات الأخيرة كيف أن مرض أنفلونزا الطيور امتد إلى دول عديدة على نحو سريع مما أدى إلى قتل العديد من أبناء البشر كما وجد أن قتل وإبادة العديد من الحيوانات

والنباتات يؤثر في تلوث البيئة، وهكذا فعندما تتدهور البيئة البحرية في سواحل دولة أو في فضاء دولة أو جوها أو أرضها ينتقل تلوث البيئة للدول المجاورة ويؤثر بالتالي على حق الإنسان في الحياة.

ولقد أدى تفاقم أضرار التلوث البيئي وتعاظم أثاره على البيئة في كل الدول، سواء الغنية منها أو الفقيرة إلى نشاط دولي ملحوظ بدأ من منتصف القرن الماضي للحفاظ على البيئة ودرء مخاطر التلوث عنها الأمر الذي أسفر عن توقيع العديد من الاتفاقيات الدولية وإصدار الإعلانات الدولية التي تحاول الحفاظ على البيئة وحمايتها من التلوث.

وقد أصبحت الإعلانات والمواثيق والمعاهدات الدولية المتعلقة بحماية البيئة تمثل جانبا هاما من جوانب القانون الدولي التي تبرز أهمية حماية البيئة على المستوى الدولي وتأثيرها على حماية حقوق الإنسان الأخرى.

ولما كان من الثابت أن البيئة تعتبر تراثا مشتركا للإنسانية فقد غدت حمايتها والمحافظة عليها أمرا ضروريا يتميز بأفقه العالمي نظرا للتماسك الشديد بين مختلف أجزاء الكرة الأرضية
من ناحية وطبيعة تلوث البيئة التي تمتد إلى سائر الدول لتجعله عابرا للحدود من جهة أخرى، وقد تنبه المجتمع الدولي حديثا إلى مخاطر تلوث البيئة والعمل على الحد من تلوث عناصر البيئة–كالماء والهواء و التربة والغذاء، عبر العديد من المعاهدات والاتفاقيات الدولية والإقليمية تم الاتفاق بموجبها على العمل المشترك لحماية البيئة دوليا.

ويعتبر إعلان استوكهلم الصادر عن مؤتمر الأمم المتحدة المتعلق بالإنسان والبيئة المنعقد في مدينة استوكهلم بالسويد عام 1972 أول مؤتمر دولي يعنى بالبيئة الإنسانية حيث تبنى مفهوما متكاملا للبيئة واتخذ له شعارا هو (فقط ارض واحدة) إشارة إلى أن البيئة وحمايتها كل لا يتجزأ مهما تباعدت المسافات لأن الجميع يعيشون على أرض واحدة ويعانون من نفس المشاكل البيئية.

واعتبر الإعلان الحق في حماية البيئة من الجيل الثالث لحقوق الإنسان، حيث لم تتناوله الإعلانات السابقة كحق من حقوق الإنسان ، كما أنها لم تعترف بحق الإنسان في بيئة متوازنة ونظيفة، وإن كانت بعض المواثيق الإقليمية الخاصة بحقوق الإنسان قد نصت على هذا الحق كالميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب لعام 1981 الذي نص في المادة 24 منه على أن

" لكل الشعوب الحق في بيئة مرقية وشاملة وملائمة لتنميتها " وهو أول وثيقة دولية ملزمة تعترف بحق الإنسان في بيئة سليمة صراحة.

وقد قرر المبدأ الأول من الإعلان الصادر عن هذا المؤتمر أن " لكل إنسان الحق الأساسي في الحرية والمساواة والظروف الملائمة للحياة في بيئة من نوعية تسمح بحياة كريمة ورفاهية ووسط بيئي متوازن، وهو يتحمل كامل المسؤولية عن حماية وتحسين البيئة من أجل الأجيال الحاضرة والمستقبلية ، وقد أنشأت الأمم المتحدة على أثر هذا المؤتمر (برنامج الأمم المتحدة للبيئة) الذي يهدف إلى تيسير التعاون الدولي في مجال حماية البيئة من خلال مجموعة من الأجهزة والإدارات ومنها (صندوق البيئة) الذي يختص بتقديم التمويل الإضافي لبرنامج البيئة ومتابعة الأنظمة البيئية لتحقيق التوازن البيئي ، وحماية البيئة البحرية في البحار والمحيطات والبيئة والتنمية والكوارث الطبيعية ونظم التقويم البيئي والإدارة البيئية.

ومنذ بداية الثمانينات اتسع نطاق القانون الدولي للبيئة ليشمل قضايا حقوق الإنسان والبيئة وإقامة حلف من أجل البيئية والتنمية وحقوق الإنسان، حيث صدر إعلان (ريودو جانيرو) الخاص بالتنمية والبيئة المنعقد في البرازيل عام 1992 والذي أشتهر (بمؤتمر قمة الأرض) وقد تبنى الإعلان الصادر عن هذا المؤتمر عدة مبادئ أهمها المبدأ الذي يقضي بأن السلام والتنمية هي مسائل متداخلة يعتمد بعضها على بعض ، وأن على الدول مسؤولية ضمان أن الأنشطة التي تمارس في حدود اختصاصها وتحت رقابتها لا تسبب أضراراً لبيئة دول أخرى أو لها نطاق خارج حدود اختصاصها الوطني.

أما إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية الثالثة للتنمية لعام 2000 فقد تضمن عدة مبادئ حول حماية البيئة المشتركة هي :

- بذل الجهود لتخليص البشرية جمعاء في الوقت الحاضر والمستقبل من خطر العيش على كوكب أفسدته الأنشطة البشرية على نحو لا رجعية فيه، ولم تعد موارده تكفي لإشباع احتياجاتهم.
- تأكيد دعم مبادئ التنمية المستدامة المتعلقة بالبيئة بعناصرها المختلفة.
- التزام الدول المشاركة ببذل قصارى جهودها لتحرير البشرية جمعاء وقبل كل شيء أخر تحرير أبنائها وأحفادهم من خطر العيش على كوكب أفسدته الأنشطة البشرية على نحو لا رجعة فيه ولم تعد موارده تكفي لإشباع احتياجاتهم.

- التأكيد مجدداً على دعم مبادئ التنمية المستدامة بما في ذلك أعمال القرن المعتمدة في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية.
- تطبيق أخلاقيات جديدة في جميع الأنشطة لحفظ الطبيعة ورعايتها في المجالات التالية.
- . تكثيف الجهود الجماعية لإدارة الغابات بجميع أنواعها وحفظها وتنميتها تنمية مستدامة.
- الحث على تنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي (التنوع الحيوي) وتنفيذ اتفاقية مكافحة التصحر تنفيذاً تاماً في البلدان التي تتعرض للجفاف أو التصحر أو لكليهما بصورة خطيرة ولا سيما في إفريقيا.
- ضمان نفاذ بروتوكول (كيوتو) الخاص بإلزام الدول بتلافي انبعاث غاز الاحتباس الحراري أو معالجته أو تخفيضه.
- تكثيف التعاون من أجل خفض عدد وأثار الكوارث الطبيعة والكوارث التي يتسبب فيها الإنسان
- وهكذا يتضح مدى اهتمام المجتمع الدولي بحماية البيئة كحق من حقوق الإنسان من خلال العدد الكبير من الإعلانات والاتفاقيات الدولية التي تتعلق بحماية عناصر البيئة المختلفة ، إلا أن الحماية الدولية للبيئة من خلال المواثيق الدولية ليست فعالة في مجملها، وإن كان لها أثر إيجابي على الدول النامية من حيث تشجيعها على إصدار تشريعات محلية لحماية البيئة، بالرغم من أن بعض هذه القواعد غير قابلة للتنفيذ الجبري، فضلاً عن عدم وجود التمويل الكافي الذي يضمن تطبيق هذه الاتفاقيات ، فالدول الغنية تلقى بالمسؤولية على الدول النامية في تلويث البيئة، وترفض المساهمة في البرامج الموضوعة لحماية البيئة من التلوث.

وقد ترتب على كل ذلك أن الحماية الدولية للبيئة كان لا بد أن تجد صداها في الدساتير والتشريعات الداخلية لكل دولة، لكي يجد هذا الحق الحماية المناسبة والتي تتناسب مع أهميته، فقد كانت هذه الوثائق الدولية بداية لمرحلة اهتمام بحق الإنسان في بيئة متوازنة وسليمة وضرورة مواجهة مخاطر التلوث التي تحيط بها.